

المغرب في ترتيب المغرب

والْبَيْضَةُ بيضة الذَّعَامَةِ وكلُّ طائرٍ ثم استُعيرت لبيضة الحَدِيدِ لِمَا بينهما من الشَّبه الشَّكْلِيَّ وكذا بِيضُ الزَّعْفَرَانِ لِمَصْلِهِ وقيل بيضةُ الإسلام للشَّبه المعنويِّ (28 / 1) وهو أنها مجتمعةُ كما أن تلك مجتمعةُ الولد .

وقول المشَّرع فيما رُوي أنه عليه السلام أوجَبَ القطعَ على سارق البيضة والحَدْلَ لفظ الحديث كما في متَّفَقِ الجوزقيِّ وغيره من كتب الغريب لعن الله السارقَ يَسْرِقُ البيضة فتُقطع يده وَيَسْرِقُ الحبل فتُقطع يده قال القُتُبي هذا على ظاهر ما نزل عليه القرآن في ذلك الوقت ثم أعلمَ الله بعده بنصابِ ما فيه يجب القطعُ وليس هذا موضع تكثير السرقة حتى تُحمل على بيضة الحديد وحَدْلُ السفينة كما قال يحيى بن أَكْثَمَ وإنما هو تعييرٌ بذلك وتنفيرٌ عنه على ما هو مَجْرَى العادة مثل أن يقال لعن الله فلاناً تعرَّضَ للقتل في حَدْلٍ رَثٍّ وكُذِّبَتْه صوفٍ إذْ ليس من عادتهم أن يقولوا قبحَ الله فلاناً تعرَّضَ نفيه للضرب في عَقْدِ جَوْهَرٍ أو جَرَابِ مَسْكَكِ وهذا ظاهر .

وحَرَّةُ بني بياضة قُرَيْيَّة على مِيلٍ من المدينة .

بيع .

البَيْعُ من الأضداد يقال باعَ الشيءَ إذا شَرَّاه أو اشتراه ويُعَدُّى إلى المفعول الثاني بنفسه وبحرف الجر تقول باعَه الشيء وباعه منه وعلى الأول مبنياً للمفعول